

قراءة تفسير أضواء البيان (290) - (المائدة) (230) - للشيخ العلامة

محمد الأمين الشنقيطي - كبار العلماء

محمد الأمين الشنقيطي

يسر مشروع كبار العلماء بالكويت ان يقدموا لكم هذه المادة بسم الله الرحمن الرحيم ايها المستمع الكريم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته قوله تعالى فتحرير رقبة لم يقيد هنا رقبة كفارة اليمين بالايمن - 00:00:03

ويقيد به كفارة القتل خطأ وهذه من مسائل المطلق والمقيد في حالة اتفاق الحكم مع اختلاف السبب وكثير من العلماء يقولون يحمل المطلق على المقيد فتقيد رقبة اليمين والظهار بالمقيد الذي في رقبة القتل خطأ - 00:00:30

حملا للمطلق على المقيد وخالف في ذلك ابو حنيفة ومن وافقه وقد اوضحنا هذه المسألة في كتابنا دفع إيهام الاضطراب في سورة النساء عند قوله تعالى فتحرير رقبة مؤمنة ولذلك - 00:00:53

لم نبطل الكلام بها هنا والمراد بالتحرير الاخراج من الرق وربما استعملته العرب في الاخراج من الاسر والمشقات وتعب الدنيا ونحو ذلك ومنه قول والدة مريم اني نذرت لك ما في بطني محررا - 00:01:15

اي من تعب اعمال الدنيا ومنه قول الفرزدق حمام بن غالب التميمي ابني غدانة انني حررتكم ووهبتكم لعطية ابن جوعان يعني حررتكم من الهجاء فلا اهجوكم قوله تعالى يا ايها الذين امنوا - 00:01:37

انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس الاية يفهم من هذه الاية الكريمة ان الخمر نجسة العين لان الله تعالى قال انها رجس والرجس في كلام العرب كل مستقبل تعافه النفس - 00:02:00

وقيل ان اصله من الريكس وهو العذرة والنتن قال بعض العلماء ويدل لهذا مفهوم المخالفة في قوله تعالى في شراب اهل الجنة وسقاهم ربهم شرابا طهورا لان وصفه لشراب اهل الجنة بانه طهور - 00:02:20

يفهم منه ان خمر الدنيا ليست كذلك ومما يؤيد هذا ان كل الاوصاف التي مدح بها تعالى خمر الآخرة منفية عن خمر الدنيا كقوله لا فيها غول ولا هم عنها ينزفون - 00:02:41

وكقوله لا يصدعون عنها ولا ينزفون من الدنيا ففيها غول يغتال العقول واهلها يصدعون ان يصيبهم الصداغ الذي هو وجع الرأس بسببها وقوله لا ينزفون على قراءة فتح الزاي مبنيا للمفعول - 00:02:59

معناه انهم لا يسكرون والنزيف السكران. ومنه قول حميد بن ثور نزيف ترى ردع العبير بجيبها كما برج الظال النزيف المكلمة يعني انها في ثقل حركتها السكران وان خمرة العبير الذي هو الطيب في جيبها - 00:03:21

يا خمرة الدم على الطريد الذي برجه الجوارح بدمه فاصابه نزيف الدم من جرح الجوارح له ومنه ايضا قول امرئ القيس اذا هي تمشي كمشي نزيف يصصره بالكثير البهر وقوله ايضا - 00:03:44

نزيف اذا قامت لوجه تمايلت تراشي الفؤاد الرخص الا تخترا وقول ابن ابي ربيعة او جميل اخذا بقرونها شرب النزيف ببرد ماء الحشرجي وعلى قراءتي ينزفون بكسر الزاي مبنيا للفاعل فيه وجهان من التفسير للعلماء - 00:04:04

احدهما انه من انزف القوم اذا حان منهم النزف وهو السكر ونظيره قولهم احصد الزرع اذا حان حصاده واقطف العنب اذا حان قطافه وهذا القول معناه راجع الى الاول والثاني انه من انزف القوم - 00:04:30

اذا فنيت خمورهم ومنه قول الحطيئة لعمرى لئن انزفتمو او صحوتم لبئس الندامة انتم ال ابجرا وجماهير العلماء على ان الخمر

نجسة العين لما ذكرنا. وخالف في ذلك ربيعة والليث والمزني صاحب الشافعي - [00:04:53](#)

وبعض المتأخرين من البغداديين والقرويين كما نقله عنهم القرطبي في تفسيره واستدلوا لطهارة عينها لان المذكورات معها في الاية من مال ميسر ومال قمار وانصاب وازلام ليست نجسة العين وان كانت محرمة الاستعمال - [00:05:15](#)

واجيب من جهة الجمهور بان قوله رجس يقتضي نجاسة العين في الكل كما اخرج اجماع او نص خرج بذلك. وما لم يخرج نص ولا اجماع لزم الحكم بنجاسته لان خروج بعض ما تناوله العام بمخصص من المخصصات - [00:05:34](#)

لا يسقط الاحتجاج به في الباقي. كما هو مقرر في الاصول واليه الاشارة بقول صاحب مراقي السعود وهو حجة لدى الاكثر ان مخصص له معينا بين وعلى هذا فالمسكر الذي عمت البلوى اليوم بالتطبيب به - [00:05:55](#)

المعروف باللسان الدارج بالكولونيا نجس لا تجوز الصلاة به ويؤيده ان قوله تعالى في المسكر فاجتنبوه يقتضي الاجتناب المطلق الذي لا ينتفع معه بشيء من المسكر وما معه في الاية بوجه من الوجوه. كما قاله القرطبي وغيره - [00:06:15](#)

قال مقيده عفا الله عنه لا يخفى على منصف ان التضخم بالطيب المذكور والتلذذ بريحته واستطابته واستحسانه مع انه مسكر والله يصرح في كتابه بان الخمر رجس فيه ما فيه - [00:06:38](#)

فليس للمسلم ان يتطبيب بما يسمع ربه يقول فيه انه رجس كما هو واضح ويؤيده انه صلى الله عليه وسلم امر باراقة الخمر ولو كانت فيها منفعة اخرى لبينها كما بين جواز الانتفاع بجلود الميتة ولما اراقها - [00:06:59](#)

واعلم ان ما استدل به سعيد بن الحداد القروي على طهارة عين الخمر بان الصحابة اراقوها في طرق المدينة ولو كانت نجسة لما فعلوا ذلك. ولنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك - [00:07:20](#)

كما نهاهم عن التخلي في الطرق لا دليل له فيه فانها لا تعم الطرق بل يمكن التحرز منها لان المدينة كانت واسعة ولم تكن الخمر كثيرة جدا بحيث تكون نهرا او سيلا في الطرق يعمها كلها - [00:07:36](#)

وانما اريق في مواضع يسيرة يمكن التحرز منها. قاله القرطبي وهو ظاهر قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم هذه الاية الكريمة يفهم من دليل خطابها اي مفهوم مخالفتها - [00:07:54](#)

انهم انحلوا من احرامهم جاز لهم قتل الصيد وهذا المفهوم مصرح به في قوله تعالى واذا حللتم فاصطادوا. يعني ان شئتم كما تقدم ايضا في اول هذه السورة الكريمة قوله تعالى ومن قتله منكم متعمدا. الاية - [00:08:12](#)

ذهب جمهور العلماء الى ان معنى هذه الاية الكريمة ومن قتله منكم متعمدا لقتله ذاكرا لاحرامه. وخالف مجاهد رحمه الله الجمهور قائلا ان معنى الاية ومن قتله منكم متعمدا لقتله في حال كونه ناسيا لاحرامه - [00:08:33](#)

واستدل لذلك بقوله تعالى ومن عادى فينتقم الله منه كما سيأتي ايضا في ان شاء الله تعالى وقد قدمنا في ترجمة هذا الكتاب ان من انواع البيان التي تضمنها ان يقول بعض العلماء في الاية قولا - [00:08:53](#)

ويكون فيها قرينة دالة على عدم صحة ذلك القول واذا عرفت ذلك فاعلم ان في الاية قرينة واضحة دالة على عدم صحة قول مجاهد رحمه الله وهي قوله تعالى ليزوق وبال امره - [00:09:12](#)

فانه يدل على انه متعمد امرا لا يجوز اما الناسي فهو غير اثم اجماعا ولا يناسب ان يقال فيه ليزوق وبال امره والعلم عند الله تعالى قوله تعالى احل لكم صيد البحر الاية - [00:09:30](#)

ظاهر عموم هذه الاية الكريمة يشمل اباحة صيد البحر للمحرم بحج او عمرة. وهو كذلك كما بينه تخصيصه تعالى تحريم الصيد على المحرم بصيد البر في قوله وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما - [00:09:47](#)

فانه يفهم منه ان صيد البحر لا يحرم على المحرم كما هو ظاهر قال المؤلف رحمه الله واعلم انه على قراءة الكوفيين فجزاء مثل الاية بتنوين جزاء ورفع مثل الامر واضح وعلى قراءة الجمهور فجزاء مثل بالاضافة - [00:10:05](#)

فاظهروا الاقوال ان الاضافة بيانية اي جزاء هو مثل ما قتل من النعم. فيرجع معناه الى الاول والعلم عند الله تعالى ايها المستمع الكريم نكتفي بهذا والى لقائنا القادم ان شاء الله. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:10:27](#)